

(ب) الارتباط بين ما يلي :

' ١ ' ارتفاع الاشتراكات في الميزانيات العادية للام المتحدة والوكالات المتخصصة وكذلك المساهمات في البرامج الدولية المضطلع بها ، في اطار مجموعة مؤسسات الام المتحدة ، لتعزيز الانماء الاقتصادى للبلدان المتنامية ؛

' ٢ ' وارتفاع مستوى الميزانيات القومية بالنظر خاصة الى معدل توسع المؤسسات الادارية القومية ، ومستوى الانتاج القومي الاجمالي ونموه في الدول التي يزيد اشتراكها في الميزانية العادية للام المتحدة عن ١ في المائة من مجموع الميزانية ؛

(ج) النمو في ميادين النشاط التقليدية والجديدة التي تحمل فيها الام المتحدة اضطلاعا منها بمسئولياتها في تعزيز التعاون الدولي في ميدان الانماء الاقتصادى والاجتماعي ؛

(د) مدى الزيادة الحاصلة في الميزانية العادية للام المتحدة نتيجة لما يلي :

' ١ ' الزيادة في عدد اعضاء المنظمة ؛

' ٢ ' الزيادة في عدد لغات العمل المقررة ؛

' ٣ ' احتياج المنظمة الان الى موظفين لديهم خبرة اوسع ومؤهلات اعلى ، لاسيما لاعمالها في ميدان الانماء ، بسبب صيرورة مشاكل الانماء متزايدة التعقيد متعددة النواحي والبياديين العلمية .

الجلسة العامة ١٨٣٧

١٧ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٩

القرار ٢٦١٨ (الدورة ٢٤)

انشاء مبنى جديد واجراء تعديلات رئيسية
في المباني الحالية بمقر الام المتحدة

ان الجمعية العامة ،

ان تشير الى قرارها ٢٤٨٧ (الدورة ٢٣) المتخذ في ٢١ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٨ بعنوان " مشروع انشاء مبنى جديد واجراء تعديلات رئيسية في المباني الحالية بمقر الام المتحدة " ، والذي غولت فيه الامين العام ان يحدد ، في حدود نفقات تقديرية على حساب الام المتحدة مبلغها ٢٥٠٠٠٠٠ دولار في عام ١٩٦٩ ، الى اعداد الخطط والمواصفات التفصيلية اللازمة التي يمكن على اساسها اجراء حساب دقيق للنفقات التقديرية ،

وان تحيط علما بالتقرير اللاحق الذي قدمه الامين العام ، (١) وتقرير اللجنة الاستشارية لشئون الادارة والميزانية (٢) بشأن مشروع انشاء مبنى جديد واجراء تعديلات رئيسية فسي المباني الحالية بمقر الامم المتحدة ،

وان تدرك ان هنالك حاليا نقصا شديدا في الاماكن بالمقر ، وكذلك في الكثير من الجهات الرئيسية الاخرى التي توجد بها مكاتب الامم المتحدة ، وان الظروف الحالية تحول دون حدوث اي انفراج عاجل لهذه الازمة الا بانشاء مبان جديدة ،

وانتاعا منها بأن الحاجة ماسة الى المساعدة من البلد المضيف للمعاونة على حل الصعوبات الكبيرة التي تواجه الوفود والموظفين في نيويورك في الحصول على اماكن مناسبة للمكاتب والسكنى باثمان معتدلة وفي مواقع ملائمة ، وفي البقاء بتلك الاماكن ؛

وان تدرك ضرورة مراعاة عوامل عديدة في تحديد المواقع المثلى لانشاء المباني الاضافية ، بما في ذلك الترابط القائم بين الوحدات التنظيمية المختلفة بالامم المتحدة ، والضغط التضخمي ، بما فيها العوامل المتصلة بنفقات المعيشة ، وماشابه ذلك ،

وانتاعا منها كذلك بأنه لم يجرب بعد الاستقصاء التام لجميع امكانيات نقل وحدات الامم المتحدة حاليا او في المستقبل القريب ، في ضوء الحاجة القائمة الى البناء في جميع الجهات الرئيسية التي توجد بها مكاتب للامم المتحدة ،

وان تحرب عن تقديرها للمصادر الاخرى التي ابدت او قد تبدى استعدادها لتحمل جزء هام من نفقات الاعمال الانشائية المزمع اجراؤها بالمقر ،

وان تحرب بالتأكيدات التي اعطتها حكومة الولايات المتحدة الامريكية ، بصفتها البلد المضيف لمقر الامم المتحدة ، بانها ستتخذ التدابير الفورية اللازمة لتمكينها من الانضمام الى الاتفاقية المتعلقة بامتيازات الامم المتحدة وحصاناتها ،

١- تقرر تخويل الامين العام مباشرة تنفيذ مشروع المقر على الاساس المبين في النسخة ٢٦ من تقريره (٣) ، مع مراعاة ملاحظات اللجنة الاستشارية لشئون الادارة والميزانية وتوصياتها المتصلة بذلك والواردة في تقريرها ؛

٢- وتقرر كذلك ، بالنسبة الى الاعتمادات التي ترصد في ميزانية الامم المتحدة للمشروع المتصل بالمقر ، الا تتجاوز تلك الاعتمادات باى حال من الاحوال ، مبلغ ٢٠ مليون دولار يوزع على فترة عشر سنوات ابتداء من عام ١٩٧١ ؛

(١) المرجع الاخير ، الوثيقتان A/C.5/1246 و Add.1 .

(٢) المرجع الاخير ، الوثيقة A/7835 .

(٣) المرجع الاخير ، الوثيقة A/C.5/1246 .

- ٣- وتحيط علما مع الاهتمام بتقرير الامين العام (١) عن الاحتياجات المكانية والتطور المنتظر خلال السنوات العشرين القادمة ، وتلتبس من الامين العام اجراء دراسة جديدة عن التوزيع الامثل لدوائر الامانة العامة بين مقر الامم المتحدة في نيويورك ومكتب الامم المتحدة في جنيف ، واي جهة اخرى تكون مناسبة ، مراعيًا في ذلك ليس فقط مشاريع البناء الجاري تنفيذها او المنتهية ، بل ايضا جميع العوامل الاخرى المناسبة ، وتلتبس منه موافاة الجمعية العامة في دورتها السادسة والعشرين بهذه الدراسة ؛
- ٤- وتلتبس من الامين العام اجراء دراسة منهجية لامكانية وفائدة نقل بعض وحدات الامم المتحدة ، كليًا او جزئيا ، الى جهات اخرى ، مع مراعاة كفاءة عمليات الامانة العامة ، والحرص لهذا الغرض على الانصراف في السنوات الاولى من العقد المقبل ، الى اجراء التشاور الفعال مع السلطات الحكومية المناسبة ، والى اختيار الجهات التي يمكن وضع وحدات الامم المتحدة فيها ، خارج المراكز الرئيسية القائمة التابعة للامم المتحدة ؛
- ٥- وتقرر بالتالي الاضطلاع ، قبل اجراء اية انشاءات جديدة في نيويورك او جنيف ، غير تلك المأذون بها في هذا القرار وقرارات الجمعية العامة السابقة ، بدراسة كاملة لامكانية وفائدة نقل بعض الوحدات الى جهات اخرى ؛
- ٦- وتبحث البلد المضيف على الاضطلاع ببحث لتلك الاحوال غير الملائمة التي تؤثر تأثيرا سيئا في وفود الامم المتحدة وموظفيها في نيويورك ، وعلى النظر في اتخاذ كل التدابير اللازمة للتخفيف من اثر تلك الاحوال ؛
- ٧- وتلتبس من الامين العام ان يعيد تشكيل اللجنة المشتركة غير الرسمية المعنية بالعلاقات مع البلد المضيف وان يدعوها الى الانعقاد بصورة دورية وذلك لتبادل الآراء وتقصي المشاكل على وجه مستمر بين الجالية الدبلوماسية ، والامانة العامة ، وحكومة البلد المضيف ، في المسائل ذات الالهمية المتبادلة ، وان يحسد الى اعلام الجمعية العامة عن نتائج ذلك في دورتها الخامسة والعشرين ، وسنويا بعد ذلك ؛
- ٨- وتلتبس من الامين العام اعلام الجمعية العامة ، في بداية دورتها الخامسة والعشرين ، عن جميع التطورات المتصلة بهذا القرار .

الجلسة العامة ١٨٣٧

١٧ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٩

*

*

*